

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



تعدد الزوجات
سورة النساء
الآيتان 3
و129

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



برنامج دورة
(أحكام النساء في سورة النساء)
1. التعريف بحقوق النساء في السورة
2. تعدد الزوجات في سورة النساء
3. أحكام النكاح في سورة النساء
4. النشوز والفراق في سورة النساء

مَنَنِي وَشَلَاتِ وَرَبَّاعِ



وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَثَمَىٰ فَاذْكُرُوا

مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مِثْنَىٰ وَثُلَاثَ وَرُبْعَ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا

فَوَاحِدَةً أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ ذَٰلِكَ أَدْنَىٰ أَلَّا تَعُولُوا ﴿٣﴾



المصحف

[سورة النساء : 3]

وَلَنْ تَسْتَطِيعُوا أَنْ تَعْدِلُوا

بَيْنَ النِّسَاءِ وَلَوْ حَرَصْتُمْ فَلَا تَمِيلُوا كُلَّ الْمِيلِ

فَتَذَرُوهَا كَالْمُعَلَّقَةِ وَإِنْ تُصْلِحُوا وَتَتَّقُوا فَإِنَّ اللَّهَ

كَانَ غَفُورًا رَحِيمًا ﴿١٢٩﴾



المصحف

[سورة النساء : 129]

سُورَةُ النِّسَاءِ

آياتها
١٧٦

ترتيبها
٤

1. مفهوم الآيتين 3 و 129 من سورة النساء
2. حكم التعدد وشروطه
3. فضائل التعدد
4. أسباب التعدد
5. مشاكل ومعوقات التعدد
6. كيفية إيصال خبر الزواج الثاني للزوجة الأولى
7. شبهات حول التعدد

مَنْ لِي وَثَلَاثَ وَرَبَاعٍ

تعدد الزوجات



وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَثَمِ فَاَنْكِحُوا

مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مِثْنِي وَثَلَاثَ وَرُبْعَ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا

فَوَاحِدَةً أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ ذَلِكَ أَدْنَىٰ أَلَّا تَعُولُوا ﴿٣﴾



المصحف

[سورة النساء : 3]

قرأ حمزة (طاب) بالإمالة نحو (طيب)

مراتب الآية

{ وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا
فِي الْيَتَامَىٰ فَانكِحُوا مَا
طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ
مَتًى وَتَلْتُمْ وَرِيعٌ ۖ فَإِنْ
خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا فَوَاحِدَةً أَوْ
مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ ۚ ذَلِكَ
أَدْنَىٰ أَلَّا تَعُولُوا } [سورة
النساء : 3]

مع واحدة

تعدد مع يتيمة

تعدد إلى أربع عند
خوف ظلم اليتيمة

مع واحدة عند خوف
ظلم الزوجات



ذكر الله التعدد وسطاً بين **خوفين**:

خوف ظلم **اليتيمات** و**خوف** ظلم الزوجات

{ وَإِنْ خِفْتُمْ **أَلَّا تَقْسُطُوا فِي الْيَتَامَىٰ فَانكِحُوا**

مَا طَابَ لَكُمْ مِّنَ النِّسَاءِ مَنِّي وَتِلْكَ وَرَبِّعَ ظَلَمَ

فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا فَوَاحِدَةً أَوْ مَا مَلَكَتْ

أَيْمَانُكُمْ ذَٰلِكَ أَدْنَىٰ أَلَّا تَعُولُوا } [سورة

النساء : 3]



عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: " أَنْ
رَجُلًا كَانَتْ لَهُ يَتِيمَةٌ فَتَمَحَّهَا، وَكَانَ
لَهَا عَدَقٌ، وَكَانَ يُمْسِكُهَا عَلَيْهِ، وَلَمْ
يَكُنْ لَهَا مِنْ نَفْسِهِ شَيْءٌ فَتَزَلَّتْ فِيهِ:
{وَإِنْ خِفْتُمْ أَنْ لَا تُفْسِدُوا فِي الْيَتَامَى
أَحْسِبُهُ قَالَ: كَانَتْ شَرِيكَتَهُ فِي ذَلِكَ
الْعَدَقِ وَفِي مَالِهِ "رواه البخاري

عن عروة بن الزبير، أنه سأل عائشة عن قول الله تعالى: {وَإِنْ خِفْتُمْ أَنْ لَا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَى} فقالت: يا ابن أخي، هذه اليتيمة تكون في حجر وليها، تشركه في ماله، ويعجبه ماله وجمالها، فيريد وليها أن يتزوجها بغير أن يقسط في صداقها، فيعطيها مثل ما يعطيها غيره، فنهوا عن أن ينكحوهن إلا أن يقسطوا لهن، ويبلغوا لهن أعلى سنتهن في الصداق، فأمرُوا أن ينكحُوا ما طاب لهم من النساء سواهن. رواه البخاري

١٦٠٤٥ - عن عبد الله بن عباس - من طريق علي بن أبي طلحة - في الآية، قال: كانوا في الجاهلية يَنْكِحُونَ عَشْرًا مِنَ النِّسَاءِ الْأَيَامَى، وكانوا يُعْظَمُونَ شَأْنَ الْيَتِيمِ، فَتَفَقَّدُوا مِنْ دِينِهِمْ شَأْنَ الْيَتَامَى، وَتَرَكَوا مَا كَانُوا يَنْكِحُونَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ^(٢). (٢١٩/٤)

١٦٠٤٦ - عن سعيد بن جبير - من طريق أيوب - قال: بعث الله محمدًا ﷺ والناسُ على أمر جاهليّتهم، إلا أن يُؤْمَرُوا بِشَيْءٍ وَيُنْهَوْا عَنْهُ، فَكَانُوا يَسْأَلُونَ عَنِ الْيَتَامَى، وَلَمْ يَكُنْ لِلنِّسَاءِ عَدَدٌ وَلَا ذِكْرٌ؛ فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَى فَانكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ﴾ الآية، وكان الرجلُ يتزوّجُ ما شاء، فقال: كما تخافون أن لا تعدلوا في اليتامى فخافوا في النساء أن لا تعدلوا فيهنّ، فقصرهم على الأربع^(٣). (٢١٨/٤)

١٦٠٤٧ - عن الضّحّاك بن مُزاحِم - من طريق عبيد بن سليمان - في الآية، قال: كانوا في جاهليّتهم لا يَرِزُّونَ مِنْ مَالِ الْيَتِيمِ شَيْئًا، وَهُمْ يَنْكِحُونَ عَشْرًا مِنَ النِّسَاءِ، وَيَنْكِحُونَ نِسَاءَ آبَائِهِمْ، فَتَفَقَّدُوا مِنْ دِينِهِمْ شَأْنَ الْيَتَامَى، فَسَأَلُوا نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ عَنِ مَخَالَطَتِهِمْ، وَلَمْ يَتَفَقَّدُوا مِنْ دِينِهِمْ شَأْنَ النِّسَاءِ، فَوَعَّظَهُمُ اللَّهُ فِي الْيَتَامَى وَفِي النِّسَاءِ، فَقَالَ فِي الْيَتَامَى: ﴿وَلَا تَتَّبِعُوا الْخَيْثَ بِالْطَّيِّبِ﴾ إِلَى ﴿إِنَّهُ كَانَ حُوبًا كَبِيرًا﴾ [النساء: ٢]، وَوَعَّظَهُمْ فِي شَأْنَ النِّسَاءِ، فَقَالَ: ﴿فَانكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ﴾ الآية، وَقَالَ: ﴿وَلَا تَنْكِحُوا مَا نَكَحَ آبَاؤُكُمْ مِنَ النِّسَاءِ﴾ [النساء: ٢٢]^(٤). (٢١٩/٤)

قَالَ الْبُخَارِيُّ ج 6 ص 42: {مَنْثَى وَثَلَاثَ وَرُبَاعَ}: يَغْنِي

اِثْنَيْنِ , وَثَلَاثًا , وَأَرْبَعًا , وَلَا تُجَاوِزُ الْعَرَبُ رُبَاعَ .

وَقَالَ الْبُخَارِيُّ ج 7 ص 9: بَابُ لَا يَتْرَوُجُ أَكْثَرَ مِنْ أَرْبَعٍ

وَلِقَوْلِهِ تَعَالَى: {مَنْثَى وَثَلَاثَ وَرُبَاعَ}

وَقَالَ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ: يَغْنِي: مَنْثَى ,

أَوْ ثَلَاثَ , أَوْ رُبَاعَ .

وَقَوْلُهُ جَلَّ ذِكْرُهُ: {أَوْلِيَّيَ أَجْنِحَةٍ مَّنْثَى , وَثَلَاثَ ,

وَرُبَاعَ}

مثنى وثلاث وربع 2 أو 3 أو 4

وليس

2 و 3 و 4 = 9

أو

2 و 3+2 و 3+3 و 4+4 = 18

فالعرب تقول

للعدد 18 ثمانية عشر مباشرة

ولا تقول:

أربعة وستة وثمانية

(فإن خفتم ألا تعدلوا فواحدة)

في القسمة والنفقة

قال قتادة: إن خفتم ألا تعدلوا في أربع فثلاث،
وإن خفتم ألا تعدلوا في ثلاث فاثنتين، وإن
خفتم ألا تعدلوا في اثنتين فواحدة، وإن خفتم
ألا تعدلوا في واحدة فمما ملكت أيمانكم.

عَنْ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - قَالَتْ: قَالَ
رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فِي قَوْلِهِ
تَعَالَى: {ذَلِكَ أَدْنَىٰ أَلَّا تَعُولُوا} قَالَ: " أَنْ لَا
تَجُورُوا " رواه ابن حبان وصححه الألباني
قال البخاري ج 6 ص 44: وَيُذَكَّرُ عَنْ ابْنِ
عَبَّاسٍ: {تَعُولُوا}: تَمِيلُوا

(ذلك أدنى ألا تعولوا)

1. قال الجمهور: تجوروا وتميلوا

3. وذكر عن سفيان بن عيينة وزيد
بن أسلم: يكثر عيالكم فتفتقروا بكثرة
النفقة عليهم ومنه (وإن خفتم عيلة)

ففي ذكر الله تكاح
اليتيم إشارة إلى
جواز تكاح الصغيرة
إذا قويت عليه



في الآية شرط العدل في استطاعة النفقة
على الزوجات مع **العيال** وكفى بالمرء
إثماً أن يضيع من يعول والزوج راع
ومسؤول عن رعيته

وَلَكِنْ تَسْتَطِيعُونَ أَنْ تَعْدِلُوا

بَيْنَ النِّسَاءِ وَلَوْ حَرَصْتُمْ فَلَا تَمِيلُوا كُلَّ الْمِيلِ

فَتَذَرُوهَا كَالْمُعَلَّقَةِ وَإِنْ تُصْلِحُوا وَتَتَّقُوا فَإِنَّ اللَّهَ

كَانَ غَفُورًا رَحِيمًا ﴿١٢٩﴾



المصحف

[سورة النساء : 129]

(ولن تستطيعوا أن تعدلوا بين النساء)

قال محمد بن سيرين سألت عبيدة عن
هذه الآية فقال هو الحب والجماع. قال ابو
بكر بن العربي: وصدق، فان ذلك لا يملكه
أحد إذ قلبه بين إصبعين من أصابع
الرحمن يصرفه كيف يشاء

(ولو حرصتم)

عن عائشة: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ

وَسَلَّمَ - يَقْسِمُ فَيَعْدِلُ، وَيَقُولُ: ((اللَّهُمَّ هَذَا

قَسَمِي فِيمَا أَمْلِكُ، فَلَا تُلْمَنِي فِيمَا

تَمْلِكُ، وَلَا أَمْلِكُ)) رواه أبو داود والترمذي

وصححه ابن كثير والسيوطي وابن الملقن

العدل المطلق لا يستطاع والعدل النسبي هو

المطلوب

{فَلَا تَمِيلُوا كُلَّ الْمَيْلِ فَتَذَرُوهَا كَالْمُعَلَّقَةِ} [

اللهم هذا قسمي فيما أملك فلا تُوَاخِذْني فيما

تملك ولا أملك"

(فلا تميلوا كل الميل)



جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَجْرُ أَحَدَ شِقْيِهِ سَاقِطًا أَوْ مَائِلًا " وَهَذَا الْحُكْمُ
غَيْرُ مَقْصُورٍ عَلَى إِمْرَاتَيْنِ، فَإِنَّهُ لَوْ كَانَتْ ثَلَاثٌ أَوْ أَرْبَعٌ كَانَتْ
السُّقُوطُ تَابِتًا. نَحْفَةُ الْأَحْوَذِيِّ

هذا لم يعدل بين زوجتيه فعاقبه الله بأحد شقيه





(فتذروها كالمعلّقة)
لا هي متزوجة ولا
مطلّقة

وفي سورة النساء
(وَأَنْ تَجْمَعُوا بَيْنَ الْأُخْتَيْنِ إِلَّا
مَا قَدْ سَلَفَ)

حُرْمُ هَذَا الْجَمْعِ
خِشْيَةٌ قَطِيعَةٌ
الرَّحْمِ

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

لا يُجْمَعُ بَيْنَ الْمَرْأَةِ
وَعَمَّتِهَا ، وَلَا بَيْنَ
الْمَرْأَةِ وَخَالَتِهَا

متفق عليه

فالدال على الخير كخافله
ALBETAQA.SITE



الدعوة
والترقية

احرص على طباعة
وتنشر هذه الورقة



حُكْمُ التَّعَدُّدِ
وَشُرُوطُهُ

حكم التعدد

الأصل فيه الإباحة يدور على بقية الأحكام التكليفية بحسب الحالة أو الشخص من خوف العنت والقدرة والعدل ونحوه

الأحكام الشرعية خمسة

الواجب :	هو ما أُثيب فاعله وُعُوقب تاركه
الحرام :	هو ما عُوقب فاعله وأُثيب تاركه
المسنون :	هو ما أُثيب فاعله ولم يُعاقب تاركه
المكروه :	هو ما أُثيب تاركه ولم يُعاقب فاعله
المباح :	هو الذي فعله وتركه على حد سواء

حكم التعدد:

- **مباح**: في الأصل
- **واجب**: من لا ينفك عن الزنا إلا به
- **حرام**: من يضر المرأة بعدم وطء، أو نفقة، أو كسب حرام
- **مستحب**: من احتاج إليه
- **مكروه**: من خاف الجور وتضييع الحقوق وعدم الطول، ومن لا يشتهي

قال النبي ﷺ
أَحَبُّ الْأَعْمَالِ
إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ



سرورٌ تُدْخِلُهُ عَلَى مُسْلِمٍ


أَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ وَحَسَنَةُ الْأَلْبَانِيُّ

هل يثاب الرجل إذا لم
يعدد إدخالاً للسرور
على أهله إذا لم يجب
في حقه


لا يجوز تحريم حلال طلبا لمرضاة مخلوق

{ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ لِمَ تُحَرِّمُ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ
تَتَّبِعِي مَرْضَاتِ أَزْوَاجِكَ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ

{ [سورة التحريم : 1] }



المعدّد



المُوَحَّد



وحدة الزوجة هو أصل نشأة الأسرة كما يظهر في
أول خلق الإنسان

آدم وحواء عليهما السلام
وفي القرآن كان البدء بذكر
التعدد فبقي أصلاً شرعياً

شروط تعدد الزوجات

1. التقييد بعدد الأربع
2. القدرة المالية والبدنية
3. العدل وعدم الإضرار

١٦٠٧٠ - عن عبد الله بن عمر: أَنَّ غَيْلَانَ بْنَ سَلْمَةَ الثَّقَفِيَّ أَسْلَمَ وَتَحْتَهُ عَشْرُ نِسْوَةٍ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «اخْتَرِ مِنْهُنَّ». وَفِي لَفِظٍ: «أَمْسِكْ أَرْبَعًا، وَفَارِقْ سَائِرَهُنَّ»^(٢). (٢٢١/٤)

١٦٠٧١ - عن قيس بن الحارث الأسيدي، قال: أسلمتُ وكان تحتي ثمان نِسوة، فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَأَخْبَرْتُهُ، فَقَالَ: «اخْتَرِ مِنْهُنَّ أَرْبَعًا، وَخَلِّ سَائِرَهُنَّ»^(٣). ففعلتُ^(٣). (٢٢١/٤)

أخرجهما ابن ماجه وغيره وصححهما الألباني
والمملوك لا يمسه إلا اثنتين وحكي ذلك إجماعاً عن الصحابة

قوله تعالى: ﴿ اسكنوهم من حيث سكنتم من

وجدكم ﴾ (١).


والعجز عن توفير المسكن الملائم يعد عجزاً عن القدرة

المادية فيكون مانعاً من التعدد.

قيدان

الإسلام قيد التعدد بأربع
وقيد الواجبات والشروط على
الزوج من النفقة والسكنى والمأكل
والمشرب والملبس والمبيت
والمعاملة والعدل

حجرات أمهات المؤمنين رضي الله عنهن



لا يجوز للرجل أن يسكن إحدى
الضرات في بيت ضررتها إلا بإذنها



العلاقة بين الضرات

علاقة أخت في الله والمسلم
أخو المسلم وله حق المسلم
للمسلم من السلام والعيادة
عند المرض ونحوه

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ:
«لَا يَخْطُبُ الرَّجُلُ عَلَى خُطْبَةِ أَخِيهِ، وَلَا يَسُومُ عَلَى
سَوْمِ أَخِيهِ، وَلَا تُنْكَحُ الْمَرْأَةُ عَلَى عَمَّتِهَا وَلَا عَلَى
خَالَتِهَا، وَلَا تَسْأَلُ الْمَرْأَةُ طَلَاقَ أُخْتِهَا لِتُكْتَفَى صَخْفَتِهَا
وَلِتُنْكَحَ، فَإِنَّمَا لَهَا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَهَا» رواه مسلم

قَالَ النَّوَوِيُّ: مَعْنَى هَذَا الْحَدِيثِ نَهَى الْمَرْأَةَ الْأَجْنَبِيَّةَ أَنْ تَسْأَلَ رَجُلًا طَلَاقَ زَوْجَتِهِ
وَأَنْ يَتَزَوَّجَهَا هِيَ، فَيَصِيرَ لَهَا مِنْ نَفَقَتِهِ وَمَعْرُوفِهِ وَمُعَاشَرَتِهِ مَا كَانَ لِلْمُطَلَّقَةِ،
فَعَبَّرَ عَنِ ذَلِكَ بِقَوْلِهِ " تُكْتَفَى مَا فِي صَخْفَتِهَا، قَالَ: وَالْمُرَادُ بِأُخْتِهَا غَيْرَهَا، سِوَاءَ
كَانَتْ أُخْتَهَا مِنَ النَّسَبِ أَوْ الرِّضَاعِ أَوْ الدِّينِ. فَتَحَ الْبَارِي (ج 14 / ص 421)

عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ تَرُوجُ أُمُّ سَلَمَةَ،
فَدَخَلَ عَلَيْهَا، فَأَرَادَ أَنْ يَخْرُجَ أَخَذَتْ بِنُؤْيِهِ، فَقَالَ
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنْ شِئْتَ
زِدْتُكَ، وَحَاسَبْتُكَ بِهِ، لِلْبَيْرِ سَبْعٌ، وَلِلنِّيبِ ثَلَاثٌ»

رواه مسلم

وفي رواية قال: «إِنْ شِئْتَ أَنْ أُسَبِّحَ لَكَ، وَأُسَبِّحَ
لِنِسَائِي، وَإِنْ سَبَّعْتُ لَكَ، سَبَّعْتُ لِنِسَائِي»

للعلماء قولان في العدل في النفقة

1. أنه يختلف باختلاف الغنية من
الفقيرة، وذات الولد عن غيرها، وساكنة
الريف عن ساكنة المدينة، والمريضة
من الصحيحة

2. ومن العلماء من يرى وجوب المساواة
بينهن مهما اختلف حالهن

قال العلماء: من خاف على نفسه من الزنا
إذا لم يتزوج، وخاف على المرأة من
الظلم إذا تزوج فالأفضل عدم الزواج.
لأن الفاحشة يمكن دفعها بالصوم وزيادة
نصيب النفس من مخافة الله. ولا يمكن
إصلاح ظلم المرأة

حَقُّ الْمَرْأَةِ أَوْ وَلِيِّهَا فِي
عَدَمِ التَّزْوِجِ عَلَيْهَا،
وَلِهَا حَقُّ طَلَبِ الطَّلَاقِ
إِذَا عَدَّ

عَنْ عُقَيْبَةَ بْنِ عَامِرٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ أَحَقَّ

الشَّرْطِ أَنْ يُوفَى بِهِ، مَا

اسْتَخَلْتُمْ بِهِ الْفُرُوجَ» رواه

مسلم

عن المسور بن مخرمة، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
عَلَى الْمَنْبَرِ، وَهُوَ يَقُولُ: «إِنَّ بَنِي هِشَامِ بْنِ الْمُغِيرَةِ اسْتَأْذَنُونِي أَنْ
يُنْكَحُوا ابْنَتَهُمْ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ، فَلَا آذَنُ لَهُمْ، ثُمَّ لَا آذَنُ لَهُمْ، ثُمَّ لَا
آذَنُ لَهُمْ، إِلَّا أَنْ يُحِبَّ ابْنُ أَبِي طَالِبٍ أَنْ يُطَلِّقَ ابْنَتِي وَيُنْكَحَ ابْنَتَهُمْ،
فَإِنَّمَا ابْنَتِي بَضْعَةٌ مِنِّي، يَرِيْبُنِي مَا رَابَهَا وَيُوْذِنِي مَا آذَاهَا» رواه

البخاري ومسلم

وفي رواية قال: «إِنَّ فَاطِمَةَ مِنِّي، وَإِنِّي أَتَخَوَّفُ أَنْ تُفْتَنَ فِي دِينِهَا»
قال ثُمَّ ذَكَرَ صَهْرًا لَهُ مِنْ بَنِي عَبْدِ شَمْسٍ، فَأَنْتَى عَلَيْهِ فِي مُصَاهَرَتِهِ
إِيَّاهُ فَأَحْسَنَ، قَالَ «حَدَّثَنِي فَصْدَقَتِي، وَوَعَدَنِي فَأَوْفَى لِي، وَإِنِّي لَسْتُ
أَحْرَمُ حَلَالًا وَلَا أَحِلُّ حَرَامًا، وَلَكِنْ وَاللَّهِ لَا تَجْتَمِعُ بِنْتُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَبِنْتُ عَدُوِّ اللَّهِ مَكَانًا وَاحِدًا أَبَدًا»

عزّن

لتقنية العمل الخيري



القرعة عند السفر

في صحبة السفر كان النبي -
صلى الله عليه وسلم - يجري
القرعة بين نسائه.

وإذا كان السفر لا يصلح فيه
زوجة بعينها كأن تسافر للعلاج،
أو يختارها لعلمها بدقائق اللغة
في البلاد التي يسافر إليها. أو
لأسباب أخرى فلا مانع من
السفر بها بدون قرعة.

واتفق أكثر أهل العلم على أن
المرأة التي يخرج بها في السفر لا
تحتسب عليها تلك المدة للبواقي،
ولا يقاص بما فاتهن من أيام
الغيبه إذا كان خروجها بقرعة

وإذا ثبت تقصير الزوج في حق زوجة من زوجاته، فإن لها الحق شرعاً في الشكوى إلى الحاكم، وهناك يطلب الحاكم من الزوج إمساك زوجته بالمعروف أو تسريحها بإحسان؛ كما قال تعالى: { فَأَمْسَاكُ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيحٌ بِإِحْسَانٍ } [البقرة: ٢٢٩].

وفي آية ثانية: { فَأَمْسِكُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ أَوْ سَرِّحُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ وَلَا تُمْسِكُوهُنَّ ضِرَارًا لِّتَعْتَدُوا وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُ } [البقرة: ٢٣١].

تتازل إحدى الزوجات عن حقها

عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: {وَإِنْ امْرَأَةٌ خَافَتْ مِنْ بَعْثِهَا نُشُورًا أَوْ إِعْرَاضًا} [النساء: 128] قَالَتْ: " هِيَ الْمَرْأَةُ تَكُونُ عِنْدَ الرَّجُلِ لَا يَسْتَكْتَرُ مِنْهَا، فَيُرِيدُ طَلَاقَهَا وَيَتَرَوِّجُ غَيْرَهَا، يَقُولُ لَهَا: أَمْسِكْنِي وَلَا تَطْلِقْنِي، ثُمَّ تَرَوِّجُ غَيْرِي، فَأَنْتِ فِي حِلٍّ مِنَ النِّفْقَةِ عَلَيَّ وَالْقِسْمَةِ لِي، فَذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: (فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَنْ يُصَالِحَا بَيْنَهُمَا صُلْحًا وَالصُّلْحُ خَيْرٌ) رواه البخاري

هل يجوز تزوج
الخامسة في عدة
المطلقة رجعيًا

لا يجوز للرجل أن يتزوج الخامسة في عدة المطلقة طلاقاً رجعيّاً لأنه
يكون بهذا قد جمع بين خمس نسوة ، وقد أجمع الصحابة والأئمة الأربعة
وسائر أهل السنة والجماعة قولاً وعملاً على أنه لا يجوز للرجل أن يجمع
في عصمته أكثر من أربع زوجات إلا النبي صلى الله عليه وسلم وقد نقل
شيخ الإسلام ابن تيمية في الفتاوى الكبرى (4 / 154) عن التابعي الجليل
عبيدة السلماني أنه قال : لَمْ يَتَّفِقْ أَصْحَابُ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
عَلَى شَيْءٍ كَاتِفًا فِيهِمْ عَلَى أَنْ الْخَامِسَةَ لَا تُنْكَحُ فِي عِدَّةِ الرَّابِعَةِ ، وَلَا تُنْكَحُ
الْأَخْتُ فِي عِدَّةِ أُخْتِهَا" اهـ

قيد الشارع جلّ جلاله شرعة تعدد الزوجات بطائفة ثقيلة من الشروط، فشرط لذلك:

- أن يفرد الزوج لزوجته الثانية بسكن لائق مستقل.
- وأن يساوي بين الزوجين في الإنفاق.
- وأن يساوي بينهما في المبيت.
- وأن يساوي بينهما في المعاملة التي تدخل فيها المحادثة والمباينة وأساليبها^(٤).

والحكمة من ذلك:

أولاً: أن تتغلب العدالة في علاقة الزوج بزوجتيه، على مشاعر الغيرة التي من شأنها أن تتجم بينهما، وأن توجهها إلى تسابق إيجابي لكسب مودة الزوج،

(١) انظر في ظلال القرآن: سيد قطب: ٥٧٩/١.

(٢) المرأة بين طغيان النظام الغربي ولطائف التشريع الرباني: للبطي: ص (١٢٢).

(٣) إن الغرب: يذهب في فتح باب التعدد أمام الزوج مذهباً لا يوقفه عند حد، ولا يلزمه بأي ضوابط، ولا

يقيده بأي ميزان للعدالة.. بينما قضت الشريعة الإسلامية أن لا يفتح باب التعدد هذا إلا بمقدار، وأن يلزم الزوج من ذلك بمغادرة ثقيلة، وأن يقيد بميزان العدالة في المبيت والنفقة والسكنى والمعاملة،

انظر المرجع السابق، ص (١٢٣).

أولاً: لقد ارتفع نبي الإسلام بمعنى الزواج ارتفاعاً يستحق التنويه. فهو ليس سبطوة رجل قوي على أنثى ضعيفة، إنه عقد حرّ بدأ وتم بإذن الله وفي ضمانه، وقد بين النبي ﷺ هذا عندما خطب الناس في حجة الوداع:

(٢٩٩) روى الإمام مسلم قال: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ جَمِيعًا، عَنْ حَاتِمٍ، قَالَ أَبُو بَكْرٍ: حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْمَدَنِيُّ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: دَخَلْنَا عَلَى جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ..... فَقُلْتُ: أَخْبِرْنِي عَنْ حَجَّةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ..... فَذَكَرَ حَجَّةَ النَّبِيِّ ﷺ وَخَطْبَتَهُ فِيهَا..... وَكَانَ مِمَّا قَالَهُ النَّبِيُّ ﷺ: "فَاتَّقُوا اللَّهَ فِي النِّسَاءِ، فَإِنَّكُمْ أَخَذْتُمُوهُنَّ بِأَمَانِ اللَّهِ، وَأَسْتَحْلَلْتُمْ فُرُوجَهُنَّ بِكَلِمَةِ اللَّهِ....." الْحَدِيثُ (٢).

الحديث سبق تخريجه (٣).

ثانياً: جاء الإسلام ليحقق المعنى السابق للزواج، فجعل حداً للرجال لا يتجاوزه المسلم - هو أربع نساء - وقيداً - هو إمكان العدل - وإلا فواحدة.. أو ما ملكت يمينك.

إذن الإسلام جاء لا ليطلق، ولكن ليحدد. ولا يترك الأمر لهوى الرجل، ولكن ليقيد التعدد بالعدل، وإلا امتنعت الرخصة المعطاة، عند عدم الالتزام بشرطها، وإلا وقع صاحبها في الإثم (٤)، والسؤال الذي قد يسأله عنه البعض لماذا أباح الإسلام التعدد للرجل؟. إن الإسلام

تَزَوَّجْتُ اثْنَتَيْنِ لِفَرْطِ جَهْلِي
بِمَا يَشْقَى بِهِ زَوْجُ اثْنَتَيْنِ
فَقُلْتُ أَصِيرُ بَيْنَهُمَا خَرُوفًا
أَنْعَمُ بَيْنَ أَكْرَمِ نَعَجَتَيْنِ
فَصِرْتُ كَنَعَجَةٍ تُضْحِي وَتُمْسِي
تُدَاوِلُ بَيْنَ أَحَبِّ ذُنُوبَيْنِ
رِضًا هَذَا يُهَيِّجُ سُخْطَ هَذَا
فَمَا أَعْرَى مِنْ أَحَدَى السُّخْطَتَيْنِ
وَأَلْقَى فِي الْمَعِيشَةِ كُلَّ ضُرِّ
كَذَاكَ الضُّرُّ بَيْنَ الضَّرَّتَيْنِ
لهذا ليلةً ولتلك أخرى
عِتَابٌ دَائِمٌ فِي اللَّيْلَتَيْنِ
فَإِنْ أَحْبَبْتَ أَنْ تَبْقَى كَرِيمًا
مِنَ الْخَيْرَاتِ مَمْلُوءَ الْيَدَيْنِ
وَتَدْرِكَ مُلْكَ ذِي يَزَنَ وَعَمْرٍو
وَذِي جَدَنَ وَمُلْكَ الْحَارَتَيْنِ
وَمُلْكَ الْمُنْذَرَيْنِ وَذِي نُوَاسٍ
وَتُبَّعِ الْقَدِيمِ وَذِي رُعَيْنِ
فَعِشْ عَزَبًا فَإِنْ لَمْ تَسْتَطِعْهُ
فَضْرَبًا فِي عِرَاضِ الْجَحْفَلَيْنِ

تَزَوَّجْتُ اثْنَتَيْنِ لِحَسَنِ حَظِّي
يَسْلُو بِهِ زَوْجُ اثْنَتَيْنِ
لهذا ليلةً ولتلك أخرى
سُرُورٌ حَاصِلٌ فِي اللَّيْلَتَيْنِ
رِضًا هَذَا يَحْسِنُ فِعْلَ هَذَا
فَأَحْظَى بِالسَّعَادَةِ مَرَّتَيْنِ
فَعِشْتُ مَدَلًّا بِالْوَدِّ أَبْقَى
أَنْعَمُ بَيْنَ الْأَطْفِ زَوْجَتَيْنِ
فَإِنْ سَافَرْتُ عَدْتُ عَلَى هِيَامِ
لَأَقْطِفَ زَهْرَةً مِنْ زَهْرَتَيْنِ
هُمَا سَكَنُ الْفَوَادِ وَدِفْءُ عَيْشِي
هُمَا نُورُ الْحَيَاةِ وَمِلْءُ عَيْنِي
فَأَمَرَ اللَّهُ بِالْإِنْكَاحِ شَرْعٌ
بِمَا قَدْ طَابَ مِنْ أَصْلِ وَدَيْنِ
فَذَلِكَ كُلُّهُ خَيْرٌ وَأَبْقَى
وَعِنْدَ اللَّهِ نَيْلُ الْحُسْنَيْنِ

فَضَائِلُ تَعَدُّ الزَّوْجَاتِ



التمتع بما أحل الله من الطيبات

(فانكحوا ما طاب لكم من النساء)

{ قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللَّهِ الَّتِي أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ وَالطَّيِّبَاتِ مِنَ الرِّزْقِ }
قُلْ هِيَ لِلَّذِينَ ءَامَنُوا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا خَالِصَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ ^{كَمَا} كَذَلِكَ
نُفِصِلُ الْآيَاتِ لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ { سورة الأعراف : 32 }

{ الْخَبِيثَاتُ لِلْخَبِيثِينَ وَالْخَبِيثُونَ لِلْخَبِيثَاتِ ^{وَالطَّيِّبَاتُ لِلطَّيِّبِينَ}
وَالطَّيِّبُونَ لِلطَّيِّبَاتِ ^{أُولَئِكَ مُبَرَّءُونَ مِمَّا يَقُولُونَ} لَهُمْ مَغْفِرَةٌ
وَرِزْقٌ كَرِيمٌ { سورة النور : 26 }

نعمة التعدد!!

يكفيك أن من أباح التعدد هو الله
ليطمئن قلبك...وتتشعري أنها نعمة وليس نقمة..!!
((إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ))
وقد يزيد التعدد المودة بين الزوج وزوجته الأولى
بعكس ما يظن الكثيرات..
ويمنحك وقت أكبر .لقيام الليل وحفظ القرآن..
بوجود زوجة ثانية تهتم وتساعدك على خدمته..!!



التعدد سنة يتأسى بها

عن أنس، أن نفرًا من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم سألوا أزواج النبي صلى الله عليه وسلم عن عمله في السر؟ فقال بعضهم: لا أتزوج النساء، وقال بعضهم: لا أكل اللحم، وقال بعضهم: لا أنام على فراش، فحمد الله وأثنى عليه. فقال: «ما بال أقوام قالوا كذا وكذا؟ لكني أصلي وأنام، وأصوم وأفطر، وأتزوج النساء، فمن رغب عن سنتي فليس مني» متفق عليه

لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ
لِمَن كَانَ يَرْجُوا اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ
وَذَكَرَ اللَّهَ كَثِيرًا ﴿٢١﴾
{ سُورَةُ الْأَنْحِبَاتِ }

9 - أربع من سنن المرسلين الحياء ويروى الختان والتعطر
والسواك والنكاح .

الراوي: أبو أيوب الأنصاري المحدث: ابن حجر العسقلاني -
المصدر: تخريج مشكاة المصابيح - الصفحة أو الرقم: 1/214
خلاصة حكم المحدث: [حسن كما قال في المقدمة]
التخريج: أخرجه الترمذي (1080) واللفظ له، وأحمد
(23628).

خس مع جزر صحة

خس مع جزر صحة
خ / خديجة بن خويلد
س / سودة بنت زمعه
م / ميمونة بنت الحارث الهلالية

ع / عائشة بنت أبي بكر الصديق
ج / جويرية بنت الحارث
ز / زينب بنت خزيمة
ز / زينب بنت جحش
ر / رملة بنت أبي سفيان أم حبيبة
ص / صفية بنت حيي بن أخطب
ح / حفصة بنت عمر
هـ / هند بنت أبي أمية المخزومية أم سلمة

رضي الله عنهن وأرضاهن



زواج النبي صلى الله عليه وسلم بأكثر من أربع كان لحكم منها:
1. فعل ما أباح له خصوصاً (إنا أحلنا لك أزواجك.. خالصة لك من دون

المؤمنين)

2. رحمة الأرمال والثيبات ممن فقدن أزواجهن في المعارك أو في الهجرة
كسودة ورملة وحفصة

3. تألف رؤساء القبائل والطوائف كالزواج من أم حبيبة بنت أبي سفيان،
وصفية بنت حيي، وجويرية بنت الحارث سيد المصطلق وقد أسلم قومها

4. تعزيز روابط الأخوة مع أشرف الناس كأبي بكر وعمر

5. القضاء على عادات الجاهلية كالتبني حين تزوج زينب بنت جحش

6. نقل العلم وقد كن أمهات المؤمنين محدثات مفتيات رضي الله عنهن كعائشة

وميمونة وحفصة

7. تكريم زوجات بعض الصحابة كأم سلمة وزينب بنت خزيمة وسودة

قوة النبي صلى الله عليه وسلم

عن أنس رضي الله عنه كَانَ النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ

عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يَدُورُ عَلَى نِسَائِهِ فِي

السَّاعَةِ الْوَاحِدَةِ مِنَ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ، وَهُنَّ

إِخْدَى عَشْرَةَ فَقِيلَ لِأَنْسٍ: وَكَيْفَ يَطِيقُهُ؟

قَالَ: كُنَّا نَتَحَدَّثُ أَنَّهُ أُعْطِيَ قُوَّةَ

ثَلَاثِينَ. رواه البخاري

طلب الخيرية

عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، قَالَ: قَالَ لِي ابْنُ عَبَّاسٍ: هَلْ تَرَوْجِبْتُمْ؟ قُلْتُ: لَا، قَالَ: «فَتَرَوْجِبَانِ خَيْرَ هَذِهِ الْأُمَّةِ أَكْثَرُهَا نِسَاءً» رواه البخاري

التعدد من هدي الأنبياء

ورد في الصحيحين أن سليمان عليه السلام
طاف بـ 100 امرأة في ليلة واحدة

وتذكر كتب يهود أن سليمان كان متزوجاً بـ
1000 امرأة بعقد وبملك يمين

وممن عدد إبراهيم وإسماعيل وإسحاق
وموسى وداود وغيرهم

فواحدة كم تتقي الله ربها
قد اتصفت بالذکر لله تلهج
وثانية جاءت تجدد ما مضى
بحسن تبعل وفيها تغنج
وثالثة تهوى العلوم ونشرها
وتبقى بعقر الدار لا تتبرج
ورابعة أعطت كريم خصالها
توانسني حقًا وللصدر نثلج
فهن حلال كلهن أطيب
بهن يطيب العيش والقلب يبهج

تزوجتُ من أُولى فكانت سعادتي
وولتُ همومي والذي كان يزعج
فتَّيتُ بالأخرى فصرتُ مملُكا
علي منزلي عدل بما كنتُ أنهجُ
فتلَّيتُ بالأخرى فزادت قوامتي
وزاد اتساعُ الملك والعيش أبهجُ
فربَّعتُ والتربيع عيشة راتع
بأنعم عُشٍّ للعُلى يتدرجُ

طلبُ كثرة النسل



عَنْ مَعْقِلُ بْنُ يَسَارِ الْمُرْنَبِيِّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
- قَالَ: (جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ - فَقَالَ: إِنِّي أَصَبْتُ امْرَأَةً ذَاتَ حَسَبٍ
وَجَمَالٍ إِلَّا أَنَّهَا لَا تَلِدُ ، أَفَاتَزَوَّجُهَا؟ قَالَ: " لَا
" ، ثُمَّ أَتَاهُ الثَّانِيَةَ " فَتَهَاةُ " ، ثُمَّ أَتَاهُ الثَّلَاثَةَ
فَقَالَ: " تَزَوَّجُوا الْوَدُودَ الْوَلُودَ ، فَإِنِّي مُكَاتِرٌ
بِحُمِّ الْأُمَمِ " رواه أبو داود وصححه الألباني

ذكر الرحالة الألماني " بول اشמיד " في كتاب
" الاسلام قوة الغد " الذي ظهر سنة 1936:
" ان مقومات القوى في الشرق الاسلامي،
تتّحصر في عوامل ثلاثة: (1) **في قوة الاسلام**
" كدين "، وفي الاعتقاد به، وفي مثله، وفي
تأخيه بين مختلفي الجنس، واللون، والثقافة.
(2) **وفي وفرة مصادر الثروة الطبيعية**
(3) **خصوصية النسل البشري لدى المسلمين**



من فوائد ذكر التعدد أنه
يزيد في محبة المرأة
لزوجها فكيف لو عدد:

60% قبل ذكر التعدد

80% بعد ذكر التعدد

هناك حكم للتعدد

شريعة وعلمية ودعوية

وإنسانية وسياسية

واقصادية واجتماعية

وشريعة وأخلاقية

التعدد زيادة نعمة وخير ونور على نور

قال حيران بن الأضعف:

**عجبت من صديقي، ظلَّ يُصرُّ على عدم الزواج
ويرفضه بشدة،**

فلما تزوج عدد الزوجات!!

**فماذا وجد صديقي في الزواج حتى عدَّ
الزوجات؟! !!**

أسباب التعدد

الزوجة الصالحة هي
من تملك معها في بيتها
ضرتين أو ثلاثة

طبيعة الرجل الجبليّة



استعداد الرجل للتناسل أكثر من استعداد المرأة

فالرجل له استطاعة وخصوبة من البلوغ
إلى الستين فما فوق
بينما المرأة تتعرض للحيض والنفاس
وينتهي استعدادها ما بين 45-50 سنة
وتكون من القواعد اليائسات

(ألا يعلم من خلق وهو اللطيف الخبير)

الرجل بطبيعته تواقٌ غير صبور، ودافعه
أكبر من المرأة، يبحث عن زيادة العفة
والسكن ما أمكن، وهو معرض للسفر
والنظر أكثر من المرأة

المرأة تكون معطلة عن الحياة الزوجية
أيام الحيض التي قد تصل إلى عشرة أيام
في الشهر، وتحرم على زوجها أيام
الولادة والنفاس، وقد تصل إلى شهرين.

دراسة: يزداد نشاط الرجل بالتعدد

رباع

ثلاث

مثنى

واحدة



عَنْ عَلْقَمَةَ، قَالَ: كُنْتُ أَمْشِي مَعَ عَبْدِ اللَّهِ بِمِنَى، فَلَقِيَهُ
عُثْمَانُ، فَقَامَ مَعَهُ يُحَدِّثُهُ، فَقَالَ لَهُ عُثْمَانُ: يَا أَبَا عَبْدِ
الرَّحْمَنِ، أَلَا نَزَوْجُكَ جَارِيَةٌ شَابِيَةٌ، لَعَلَّهَا تُذَكِّرُكَ بِغَضِ
مَا مَضَى مِنْ زَمَانِكَ، قَالَ: فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: لَئِنْ قُلْتَ ذَلِكَ،
لَقَدْ قَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «يَا مَعْشَرَ
السَّبَابِ، مَنْ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ الْبَاءَةَ فَلْيَتَزَوَّجْ، فَإِنَّهُ أَغْضَى
لِلْبَصْرِ، وَأَخْصَنَ لِلْفَرْجِ، وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَعَلَيْهِ
بِالصَّوْمِ، فَإِنَّهُ لَهُ وَجَاءٌ» متفق عليه

التَّبَيُّقُ

قد يوجد عند بعض الرجال - بحكم طبيعتهم
النفسية والبدنية - رغبة جنسية جامحة، إذ
ربما لا تشبعه امرأة واحدة، ولا سيما في
بعض المناطق الحارة. فبدلاً من أن يتخذ
خليلة تفسد عليه أخلاقه، أبيع له أن يشبع
غريزته عن طريق حلال مشروع.

التعدد من فطرة البشر والتاريخ خير شاهد

التعدد موجود عند سائر الأمم كالرومان
والبابليين والعبرانيين والبدائيين، حتى تجده
عند طوائف من اليهود والنصارى وأهل
الجاهلية، بل وعندهم مطلق فجاء الإسلام وقيده

حوار بين زوج وزوجته

قلت لها: لو أن الشارع الحكيم أباح لك أن تعددي، ما أنت فاعلة؟.

قالت: والذي نفسي بيده، لو أُبيح لي ما صبرت على زوجي كما يقول صاحبك خمس سنين، بل من السنة الأولى أتزوج عليه!، ولا أبالي.

قلت لها: أترضين أن يتزوج زوجك عليك؟.

قالت: لا، لا أرضى أبداً، - وإن فعل ذلك - فالويل كل الويل له!، سأنكده عليه عيشه ما استطعت إلى ذلك سبيلاً.

قلت لها: سبحان الله! هذا تناقض.

اشتهر بكثرة التعدد من الصحابة الحسن بن علي والمغيرة بن شعبة

تعدد الزوجات ..

- سئل المغيرة بن شعبة عن تعدد الزوجات فقال : صاحب
المرأة الواحدة عليل .. إن مرضت مرض معها .. وإن حاضت
حاض معها .. وإن صامت صام معها .. وصاحب الاثنتين هو
بين جمرتين أيتها أدركته أحرقتة .. وصاحب الثلاث يبيت كل
ليلة في قرية .. وصاحب الأربع عروس كل ليلة ..



رغبة الرجل في نكاح امرأة أحبها

عن ابن عباس - رضي الله
عنهما - قال: قال رسول الله -
صلى الله عليه وسلم -: " لم نر
للمتحابين مثل النكاح " رواه
ابن ماجه وصححه الألباني





مرض العنق

التعدد في الجنة

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم: «إِنَّ أَوَّلَ زُمْرَةٍ تَدْخُلُ
الْجَنَّةَ عَلَى صُورَةِ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ، وَالَّتِي
تَلِيهَا عَلَى أَضْوَاءِ كَوْكَبٍ دُرِّيٍّ فِي السَّمَاءِ، لِكُلِّ
أَمْرٍ مِنْهُمْ زَوْجَتَانِ اثْنَتَانِ، يُرَى مَخ
سُوقَهُمَا مِنْ وَرَاءِ اللَّحْمِ، وَمَا فِي الْجَنَّةِ
أَعْزَبُ؟» متفق عليه

جعل الله التعداد لكل رجال الجنة في الآخرة على تفاوت بينهم

قال صلى الله عليه وسلم

للشهييد عند الله خصال :

- 1/ يغفر له في أول دفعة من دمه. 2/ ويرى مقعده من الجنة. 3/ ويحلى حلية الإيمان. 4/ ويزوج اثنتين وسبعين زوجة من الحور العين. 5/ ويجار من عذاب القبر. 6/ ويأمن من الفرع الأكبر. 7/ ويوضع على رأسه تاج الوقار الياقوتة منه خير من الدنيا وما فيها. 8/ ويشفع في سبعين إنسانا من أهل بيته


صححه الأكياني




عَنْ أَبِي أَمَامَةَ الْبَاهِلِيِّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: قِيلَ لِرَسُولِ اللَّهِ
- صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -: هَلْ نَصَلُ إِلَى نِسَائِنَا فِي الْجَنَّةِ؟،
قَالَ: " نَعَمْ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ دَحْمًا دَحْمًا إِنَّ الرَّجُلَ لَيَصِلُ
فِي الْيَوْمِ إِلَى مِائَةِ عَذْرَاءٍ، فَإِذَا قَامَ عَنْهَا، رَجَعَتْ مُطَهَّرَةً بِكُرًا
" رواه ابن حبان وحسنه الألباني

(2) الدَّحْمُ: النِّكَاحُ وَالْوِطْءُ، وَدَحَمَ الْمَرْأَةَ، يَدْحَمُهَا دَحْمًا:
نكحها. لسان العرب


التعدد الحل الأنسب
لمشاكل الزواج الأول
ومشاكل النساء عموماً




مسافرة



مريضة



عقير



أرملة




إن الزوجة الأولى قد تكون عقيماً أو
مريضة أو مسافرة سفراً طويلاً.
فمن الخير لها أن تبقى زوجة بدلاً من
طلاقها. ومع ذلك الخيار لها.

قد تكون الزوجة عقيما لا تلد، أو مريضة
مرضا لا يرجى شفاؤها منه، وهي مع
ذلك راغبة في استمرار الحياة الزوجية،
والزوج راغب في إنجاب الأولاد، وفي
الزوجة التي تدبر شؤون بيته.



العنوسة في العالم العربي 2013 هنا أمستردام.



هناك كثير من النساء يوافقن على التعدد
أو يرغبن بذلك



قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :

الساعي على الأرملة

والمسكين كالمجاهد في سبيل

الله ، أو كالذي يصوم النهار

ويقوم الليل

(ما لم يتم الواجب إلا به فهو واجب)

قد يموت أخوه ويترك يتامى وزوجة
أرملة هي أم اليتامى.

لا يستطيع أن يشرف على تربية أولاد
أخيه. ولا يمكن التردد على بيته حذراً
من الفتنة، أو من كلام الناس.

أو تكون قريبة له فيعفها صلة للرحم

وقد يطلق الزوج زوجته ويتزوج غيرها،
ثم يرى أن يعيدها لعصمته رعاية لأولاده،
أو حباً فيها، فتعدّ الزوجات يقلل من
الطلاق. لمثل الزوجة الجديدة. إذا رغب في
العودة لزوجته الأولى.

وقد يكره الرجل زوجته أو لا تكون
جميلة أو لسوء خُلُقٍ وخُلُقٍ فيرغب
عنها فالقلوب بين أصبعين من
أصابع الرحمن وأن تبقى في
عصمته مع أداء الحق أو بعضه
خير لها



بلجيكا	-1	71%
البرتغال	-2	68%
منغاريا	-3	67%
التشيك	-4	66%
إسبانيا	-5	63%
لوكسمبورغ	-6	60%
إستونيا	-7	58%
كوبا	-8	56%

أعلى معدلات الطلاق

الكويت	-1	48%
مصر	-2	40%
الأردن	-3	37.2%
قطر	-4	37%
لبنان	-5	34%
الإمارات	-6	34%
السودان	-7	30%
العراق	-8	22.7%
السعودية	-9	21.5%
الجزائر	-10	14.8%

عربياً

حالات الزواج والطلاق والخلع خلال العام الحالي

375%

ارتفاع حالات الخلع

حالة طلاق **33.954** | زواج **11.817**

405

مستوك طلع صدر من محاكم
منطقة مكة المكرمة

حالة طلاق في 2014 **23.583**

حالة طلاق في مكة المكرمة **9954**

حالة طلاق في المنطقة الشرقية **6528**

حالة طلاق في المدينة المنورة **2952**

حالات طلاق في الرياض **2303**

5306

حالات إثبات طلاق تصدرت بها
مدينة جدة خاصة أكثر لدى
السعودية اصحابا لإثبات الطلاق

29



حالة طلع في 7 مدن


مستوك طلع في مكة المكرمة **405**



التعدد حل لمشكلة زيادة النساء في
الظروف العادية والمضطربة

■ ذکور ■ إناث





طبيب أطفال سوف يخبرك بأن الأطفال الإناث
أقوى من الأطفال الذكور في محاربة الأمراض

لذا يموت العديد من الأطفال الذكور مقارنةً بالأطفال الإناث
وهكذا في طب الأطفال فإن عدد الإناث أكبر من عدد الذكور

إذا سألتها عما إذا كانت تود أن تكون زوجة ثانية لرجل
متزوج أم أن تكون "ملكيتة عامة"، سوف يختارون الخيار الأول

وجاء في الكتاب السنوي للأمم المتحدة عن تعداد السكان الصادر سنة ١٩٦٤م - ١٣٨٤ هـ أن الإحصاءات أثبتت أن عدد النساء في الاتحاد السوفيتي يزيد على عدد الرجال بنحو عشرين مليون نسمة، ونحو مليوني نسمة في الولايات المتحدة الأمريكية، ونحو ثلاثة ملايين في ألمانيا الغربية^(٢٤).

**الحل أمام هذه الكثرة من النساء هو النكاح
لا السفاح والأهمال المخالف للفطرة السوية
المضيع للبشرية**

زيادة عدد النساء، ومتوسط، بسبب
تعرض الرجال - عادة للحروب ومشكلات
العيش، وتكاليف الحياة، هو السبب في
إباحة تعدد الزوجات.


ففي أعقاب الحروب يجب أن يكون التعدُّد
حلًّا لمشكلة أرامل الشهداء ولنا في
رسول الله أسوة حسنة.
فأكثر الأمهات المؤمنين من أرامل
الشهداء.

الكارثة الإنسانية في سوريا

عدد قتلى الحرب السورية منذ 2011

بالآلاف

354 000



أكثر من 50% من السكان
شردوا قسرا
12 مليون

6.1 ملايين
لاجئ داخل
البلاد

5.6 ملايين
لاجئ

17 مارس 2011 15 13 0

18

© AFP

63 360

جهاديا



فصائل
معارضة أخرى

62 039

جنود

63 820

رجال

74 070



أطفال

19 810

نساء

12 510

قوات النظام

121 950

مسلحون

مواليون

للنظام

53 130

المصادر: المرصد السوري لحقوق الإنسان، البنك الدولي، المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، مكتب الأمم المتحدة لتنسيق الشؤون الإنسانية

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ
قَالَ لَا حَدِيثَكُمْ حَدِيثًا لَا يَحْدِيثُكُمْ أَحَدٌ بَعْدِي
سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
يَقُولُ " " مِنْ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ أَنْ يَقِلَّ الْعِلْمُ
وَيَظْهَرَ الْجَهْلُ وَيَظْهَرَ الزُّنَا وَتَكْثُرَ النِّسَاءُ
وَيَقِلَّ الرِّجَالُ حَتَّى يَكُونَ لِخَمْسِينَ امْرَأَةً
الْقِيَمُ الْوَاحِدُ". رواه البخاري

قال الدكتور " محمد يوسف موسى " : أذكر أنني وبعض اخواني المصريين دعينا عام 1948 - ونحن في باريس - لحضور مؤتمر الشباب العالمي بمدينة " ميونخ " بألمانيا. وكان من نصيبي أن اشتركت أنا وزميل لي من المصريين في الحلقة التي كانت تبحث مشكلة زيادة عدد النساء بألمانيا أضعافا مضاعفة عن عدد الرجال بعد الحرب، وتستعرض ما يمكن أن يكون حلا طبييا لها. وبعد استعراض سائر الحلول التي يعرفونها هناك ورفضها جميعا تقدمت وزميلي بالحل الطبيعي الوحيد، وهو إباحة تعدد الزوجات. فقبل هذا الرأي أولا بشئ من الدهشة والأشمئزاز، ولكنه بعد بحثه بحثا عادلا عميقا رأى المؤتمر أن لا حل غيره، وكانت النتيجة اعتباره توصية من التوصيات التي أقرها المؤتمر. وكان مما سرني كثيرا بعد عودتي الى الوطن عام 1949 ما عرفته من أن بعض الصحف المصرية نشرت أن أهالي مدينة " بون: عاصمة ألمانيا الغربية " طلبوا أن ينص في الدستور على إباحة تعدد الزوجات.

التعدد حل للمشاكل الأخلاقية
كإطلاق النظر ومشاكل الفرج
والقواحش
وما ينتج وراء ذلك من طوام عظام



التَّعَدُّدُ يَعْينُ
عَلَى غَضِّ
الْبَصْرِ

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :

يا مُعَشِّر السَّبِيحِ

من استطاع منكم الباءة فليتزوج ،
فإنه أغض للبصر ، وأحصن للفرج
ومن لم يستطع فعليه بالصوم . فإنه له وجاء

رواه مسلم

يقتل من الزنا





%50

**وصلت نسبة ولد الزنا في بعض
الدول إلى نصف المواليد**

كثرة ولد الزنا

أولاد الزنا يكثرُونَ في البلاد التي تُحرّم تعدُّ الزوجات. وفي مجلة حضارة الإسلام الجزء الثاني ص 365 عام 1961 إحصائية لأولاد الزنا ففي فرنسا بلغ عدد أولاد الزنا 30 في الألف، وفي بروكسل 60 في الألف. وفي السويد يولد طفل غير شرعي بين كل عشرة أطفال. وفي أمريكا ولد مائتان وعشرون ألف طفل غير شرعي عام 1959. يعني 52 في الألف.

أمهات من غير زواج

في ماليزيا بلغ عدد الأمهات العازبات 3.4 مليون في عام 2000 ويضاف سنويا ما يقارب 650 ألف حالة، وتزداد المعدلات وتشكل خطرا اجتماعيا، بحيث سجل في إحدى ولايات ماليزيا وحدها من البالغ عددها ثلاثة عشر ولاية 45 ألف حالة.




هل السبب في التعدد
الرجال أم النساء

الرجل يتقدم للتعدد
المرأة هي من تقبل
التعدد



مشاكل وعقبات تعدد الزواجات

لا يخلو التعدد من مشاكل
وعلى الزوج دفع ثمن تعدده،
وضريبة تمتعه، وربما تنسيه
مرارة ما يعاني حلاوة تعدده



من خاض التعدد
خاض جراحة في
نفسه وأزواجه ولا بد
من تضميم كل تلك
الجروح



الغيرة
وما
أدراك ما
الغيرة

الغَيْرَةُ دَلِيلٌ عَلَى الْحَبِ
وَهُوَ أَمْرٌ مَعْفُوعٌ عَنْهُ

الغيرة وما أدراك ما الغيرة؟

لقد سيطرت حتى على أمهات المؤمنين،
مع أن القرآن الكريم قال عنهن: {يَا نِسَاءَ
النَّبِيِّ لَسْتُنَّ كَأَحَدٍ مِنَ النِّسَاءِ}
وسبب شدة غيرتهن أن الرجل كلما كان
عظيماً كلما زادت غيرة الزوجات عليه،
فكيف إذا كان الزوج هو النبي - صلى الله
عليه وسلم -

شدة غيرة الزوجات

عن عائشة رضي الله عنها حين غارت من

صفية وقالت: ألسنت تزعم أنك رسول الله

مراراً.. قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "

إِنَّ الْغَيْرَى لَا تُبْصِرُ أَسْفَلَ الْوَادِي مِنْ

أَعْلَاهُ». رواه أبو يعلى وقال ابن حجر: سنده

لا بأس به

غيرة عائشة من خديجة وقد ماتت

عندما دخلت هالة - أخت السيدة خديجة - رضي الله عنها - علي النبي - صلى الله عليه وسلم - فبش لها وقال: اللَّهُمَّ هَالَةَ قَالَتْ عَائِشَةُ فَعَرَّتْ فَقُلْتُ مَا تَذَكُرُ مِنْ عَجُوزٍ مِنْ عَجَائِزِ قُرَيْشٍ حَمْرَاءِ الشِّدْقِينَ هَلَكَتْ فِي الدَّهْرِ قَدْ أَبْدَلَكَ اللَّهُ خَيْرًا مِنْهَا"

في مسند الإمام أحمد - رحمه الله - عن عائشة قالت:

"كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا ذَكَرَ خَدِيجَةَ أَتْنِي عَلَيْهَا فَأَحْسَنَ النَّسَاءِ قَالَتْ فَعَرَّتُ يَوْمًا فَقُلْتُ مَا أَكْثَرَ مَا تَذَكُرُهَا حَمْرَاءَ الشِّدْقِ قَدْ أَبْدَلَكَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بِهَا خَيْرًا مِنْهَا قَالَ مَا أَبْدَلَنِي اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ خَيْرًا مِنْهَا قَدْ آمَنْتُ بِي إِذْ كَفَرَ بِي النَّاسُ وَصَدَّقْتَنِي إِذْ كَذَّبَنِي النَّاسُ وَوَأَسْتَنِي بِمَالِهَا إِذْ حَرَمَنِي النَّاسُ وَرَزَقَنِي اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ وَلَدَهَا إِذْ حَرَمَنِي أَوْلَادَ النِّسَاءِ".

عَنْ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - قَالَتْ: " كَانَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - إِذَا خَرَجَ أَقْرَعَ بَيْنَ نِسَائِهِ " ، فَطَارَتْ الْقُرْعَةُ عَلَى عَائِشَةَ وَحَفْصَةَ ، فَخَرَجْنَا مَعَهُ جَمِيعًا ، " وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - إِذَا كَانَ بِاللَّيْلِ ، سَارَ مَعَ عَائِشَةَ يَتَحَدَّثُ مَعَهَا " ، فَقَالَتْ حَفْصَةُ لِعَائِشَةَ: أَلَا تَرَكِبِينَ اللَّيْلَةَ بَعِيرِي ، وَأَرْكَبُ بَعِيرَكَ؟ ، فَتَنْظُرِينَ وَأَنْظُرِي؟ ، قَالَتْ: بَلَى ، فَرَكِبْتُ عَائِشَةَ عَلَى بَعِيرِ حَفْصَةَ ، وَرَكِبْتُ حَفْصَةَ عَلَى بَعِيرِ عَائِشَةَ ، " فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - إِلَى جَمَلِ عَائِشَةَ وَعَلَيْهِ حَفْصَةَ ، فَسَلَّمَ ، ثُمَّ سَارَ مَعَهَا حَتَّى نَزَلُوا " ، فَافْتَقَدَتْهُ عَائِشَةُ ، فَغَارَتْ ، فَلَمَّا نَزَلُوا جَعَلَتْ رِجْلَهَا بَيْنَ الْأَخْرِ وَتَقُولُ: يَا رَبِّ سَلِّطْ عَلَيَّ عَقْرَبًا أَوْ حَيَّةً تَلْدَغُنِي ، رَسُولُكَ ، وَلَا أَسْتَطِيعُ أَنْ أَقُولَ لَهُ شَيْئًا. رواه البخاري ومسلم

عن أنس: كَانَ عِنْدَ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -
تِسْعُ نِسْوَةٍ، وَكَانَ إِذَا قَسَمَ بَيْنَهُنَّ لَا يَنْتَهِي إِلَى الْأُولَى
إِلَّا فِي تِسْعٍ، فَكُنَّ يَجْتَمِعْنَ فِي كُلِّ لَيْلَةٍ فِي بَيْتِ النَّبِيِّ
يَأْتِيهَا، فَكَانَ فِي بَيْتِ عَائِشَةَ فَجَاءَتْ زَيْنَبُ فَمَدَّ يَدَهُ
إِلَيْهَا، فَقَالَتْ: هَذِهِ زَيْنَبُ فَكَفَّ يَدَهُ فَتَقَاوَلَتَا حَتَّى
اسْتَخَبَتَا فَأَقِيمَتِ الصَّلَاةُ، فَمَرَّ أَبُو بَكْرٍ فَسَمِعَ
أَصْوَاتَهُمَا، فَقَالَ: أَخْرَجَ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَاحِدٌ فِي
أَفْوَاهِهِنَّ التُّرَابَ. رَوَاهُ مُسْلِمٌ

غيرة الحور العين

عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -: " لَا تُؤْذِي امْرَأَةً زَوْجَهَا فِي الدُّنْيَا، إِلَّا قَالَتْ زَوْجَتُهُ مِنْ الْحُورِ الْعَيْنِ: لَا تُؤْذِيهِ قَاتِلِكَ اللَّهُ، فَإِنَّمَا هُوَ عِنْدَكَ دَخِيلٌ (1) يُوشِكُ أَنْ يُفَارِقَكَ إِنِّيَا (2) " روا الترمذي وصححه ابن حجر والذهبي

والألباني (1) أي: ضيف ونزِيل.
(2) أي: هو كالضيف عليك، وأنت لست بأهل له حقيقةً، وإنما نحن أهلُه، فيفارقك ويلحقُ بنا. تحفة الأحوذِي - (ج 3 / ص 254)

كيفية التقليل من الغيرة

١. الإيمان يهون أمر الدنيا: { وَإِنَّ كَثِيرًا مِّنَ الْخُلَطَاءِ لَيَبْغِي بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ إِلَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَقَلِيلٌ مَّا هُمْ } [سورة ص : 24

٢. الدعاء: عن أم سلمة رضي الله عنها قالت: أُرْسِلَ إِلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَاطِبَ بْنَ أَبِي بَلْتَعَةَ يَخْطُبُنِي لَهُ، فَقُلْتُ: إِنَّ لِي بِنْتًا وَأَنَا غَيُورٌ، فَقَالَ: «أَمَّا ابْنَتُهَا فَادْعُو اللَّهَ أَنْ يُغْنِيَهَا عَنْهَا، وَادْعُو اللَّهَ أَنْ يَذْهَبَ بِالْغَيْرَةِ» رواه مسلم

الاعتدال في الغيرة

عَنْ جَابِرِ بْنِ عَتِيكَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " إِنْ مِنْ الْغَيْرَةِ مَا يُحِبُّ اللَّهُ - عَزَّ وَجَلَّ - وَمِنْهَا مَا يَبْغُضُ اللَّهُ - عَزَّ وَجَلَّ - , وَمِنْ الْخِيَلَاءِ مَا يُحِبُّ اللَّهُ - عَزَّ وَجَلَّ - وَمِنْهَا مَا يَبْغُضُ اللَّهُ - عَزَّ وَجَلَّ - , فَأَمَّا الْغَيْرَةُ الَّتِي يُحِبُّ اللَّهُ: فَالْغَيْرَةُ فِي الرَّيْبَةِ , وَأَمَّا الْغَيْرَةُ الَّتِي يَبْغُضُ اللَّهُ: فَالْغَيْرَةُ فِي غَيْرِ رَيْبَةٍ , وَأَمَّا الْإِخْتِيَالُ الَّذِي يُحِبُّ اللَّهُ - عَزَّ وَجَلَّ - : إِخْتِيَالُ الرَّجُلِ بِنَفْسِهِ عِنْدَ الْقِتَالِ , وَعِنْدَ الصَّدَقَةِ , وَالْإِخْتِيَالُ الَّذِي يَبْغُضُ اللَّهُ - عَزَّ وَجَلَّ - : الْخِيَلَاءُ فِي الْبَاطِلِ " رواه أحمد وحسنه الألباني



2. تَقْتِين مَنع التَّعَدُّد مَن الحكومات أو الأسر

وضع العراقيل أمام التعدد يدفع إلى الفساد



نسبة التعداد في المجتمع المسلم لا
تتجاوز

4%

بينما تصل نسبة التعداد بالحرام في
المجتمع الكافر

40%

التعدد الإقليمي	التعدد الفردي
تعدد شرعي	تعدد غير شرعي يارتكاب الزنا
يقوم به نسبة قليلة جدا وهي نسبة تعدد النساء الزائدة (١ %)	يرتكبه حوالي ٥٠ % من الرجال
حل لمشكلة زيادة عدد النساء	استغلال وتلاعب بالنساء
حقوق ونفقات كاملة للنساء	بدون أي حقوق أو نفقات
الأصل قوة الاستمرار	تحطيم مشاعر النساء وتركهن فور اقتناء الزوج
حفظ ونجاسة	نشر الأمراض الجنسية
حفظ ونجاسة	اشاعة الفاحشة في البلاد
حفظ ونجاسة	التهاك الأعراس
حفظ ونجاسة	كثرة اوقات الزنا
حفظ ونجاسة	تدمير الأسر وكثرة الطلاق وضياع الأبناء

ملاحظة: عدد الفتيات موظفة بالخدمات يعتبر

إعداد: مشتقيات شبيهات وبيان

من العجائب والغرائب

في بلد قُبِضَ على رجل وقدم
للقضاء بتهمة تعدد الزوجات فأثبت
محاميه أن موكله لم يُعَدِّد ولكنه
يزني. فبرَّاه القضاء

إن الذين يُحرمون تعدُّ الزوجات يبيحون نظام
الخليلات في جرأة ووقاحة.

{ فَأَيُّ الْفَرِيقَيْنِ أَحَقُّ بِالْأَمْنِ } أن

تعيش المرأة مع نصف رجل، يتحملها إذا
أصابها الشيب، وانصرف عنها الأخلاء، أم أن
تعيش حياتها مدللة يُقبلون يدها على المساهر
الليلية، حتى نودع شبابها فيصرفون عنها؟

الضرر الحاصل من إباحة التعدد أخف
من ضرر حظره، والواجب أن يتقى
أشدهما بإباحة أخفهما - تبعاً لقاعدة
ارتكاب أخف الضررين -

من المشاكل ظلم الزوج المعدد

أهواء بعض الناس في التعدد

عن عبادة بن الصامت قال إن الله عز وجل لا
يُحِبُّ الذُّوَّاقِينَ وَلَا الذُّوَّاقَاتِ .

الراوي: - المحدث: الهيتمي - المصدر: مجمع الزوائد -

الصفحة أو الرقم: 4/338

خلاصة حكم المحدث: فيه راو لم يسم ، وبقية إسناده حسن

لا أحبُّ الذُّوَّاقِينَ وَالذُّوَّاقَاتِ .

الراوي: - المحدث: ملا علي قاري - المصدر: الأسرار

المرفوعة - الصفحة أو الرقم: 147

خلاصة حكم المحدث: ثابت

الحل لمنع أخطاء المعددين لا يكون بمنع
ما أباحه الله إنما يكون بالترية والضبط،
كالمسرف في الطعام لا يمنع من التعدد
فيه مع الأخذ بالضوابط

تزوج اربعا وطلق خمسا

حدث الاصمعي وقال : قلت للرشيد يوما : ((بلغني يا امير المؤمنين ان رجلا من العرب ، طلق خمس نسوة ، قال الرشيد: انما يجوز ملك رجل على اربع نسوة ، فكيف طلق خمسا ؟ قلت : كان لرجل اربع نسوة فدخل عليهن يوما ، فوجدهن متلاحيات متنازعات ، فقال : الى متى هذا النزاع ؟ ما اخال هذا الامر الا من قبلك ((قال ذلك لامرأة منهن)) اذهبي فأنت طالق فقالت له صاحببتها : عجلت عليها بالطلاق ، ولو ادبتها بغير ذلك لكنت حقيقا ، فقال لها : وانت ايضا طالق ، فقالت له الثلاثة: قبحك الله ، فوالله لقد كانتا إليك محسنتين و عليك مفضلتين ، فقال : وانت ايتها المعددة ايديهما طالق ايضا ، فقالت له الرابعة : ضاق صدرك عن أن تؤدب نساءك الا بالطلاق ؟ فقال لها : وانت طالق ايضا . وكان ذلك بمسمع من جارة له ، فأشارت عليه ، وقد سمعت كلامه ، فقالت : والله ما شهدت العرب عليك وعلى قومك الا بالضعف ، أبيت الا طلاق نساءك في ساعة واحده

قال : و أنت أيتها المؤمنة المتكلفة طالق إن أجاز زوجك ، فأجابه الزوج من داخل بيته : قد أجازت ، قد أجازت ((

الطَّرِيقَةُ الْمُثَلَى
لِإِيصَالِ خَيْرِ زَوَاجِكَ
إِلَى زَوْجَتِكَ الْأُولَى

تَقْدِيمٌ
فَضِيلَةَ الشَّيْخِ الدَّكْتُورِ
عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الرَّاهِجِيِّ
أَسَازُ مُشَارِكَةٍ فِي كَلِمَةِ أَصُولِ الدِّينِ
بِمَجَامِعَةِ الْإِسْلَامِ مُحَمَّدِيَّةِ مَعْتَدَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ - الرَّيَّانِيَّةِ

تَأَلِيفُ
إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ الْيَحْيَى

مَكْتَبَةُ الشُّبَيْلِيَّةِ
لِلنَّشْرِ وَالتَّوْزِيعِ

كَيْفَ يَخْبِرُ
الزَّوْجَ
الْأُولَى
بِالتَّعَدُّدِ

طرق غير صحيحة
كاخبارها بعد زمن
مع تضییع حقها

طرق
صحيحة

* طرائق إيصال خبر الزواج :

الطريقة الأولى:

أن يقوم الرجل بإخبار زوجته بشكل مباشر، سواء بُعيد أن يتم الأمر أو قبيله، عن طريق المشافهة المباشرة، أو الاتصال الهاتفي، داخل البيت أو خارجه.

مثال ذلك: يقول لها: حبيبتي غداً زواجي بالثانية، مع المقدمة الجميلة التي تتناسب مع الموضوع.

الطريقة الثانية:

أن يخبر الرجل والدة زوجته كي تشارك معه في معالجة الأمر.
مثال ذلك: يزور والدة زوجته من أجل السلام عليها، ويقدم بين يديها الهدايا البسيطة، ويخبرها بالأمر.

الطريقة السابعة:

أن يفاتح الرجل زوجته بالأمر قبل الشروع ، معتمداً على الأدلة من الكتاب والسنة فيذكرها بشرع الله ، وأنه عازم على الزواج من أخرى.

مثال ذلك : كأن يحدثها بحكمة الله في شرعه الذي شرع ، وأنه أعلم وأحكم ، وأنها إن صبرت فازت وظفرت ، وإن طاشت ؛ ضيَّعت بيتها وأولادها على غير حق.

الطريقة الثامنة:

أن يختار الرجل إحدى النساء القريبات منه ؛ كي تعينه على الأمر في إيصال الخبر أو تمهيدته ، ولا بد أن تكون المرأة من أقرب النساء إلى قلب زوجته.

ومن الطرق
- كتابة رسالة للأولى
- إحضار أدلة تمهيدية ككتاب يتحدث عن
الموضوع
- السفر بالزوجة للعمرة مثلا
- تقديم هدية للزوجة قبل إخبارها

پیشہ جہاں

وارڈوڈ

من الشبهات

لماذا لم يبح الإسلام للمرأة التعدد

هل التعدد ضد المساواة

هل التعدد فيه بهيمية

هل التعدد يهدر كرامة المرأة

هل التعدد ظلم

لماذا زاد الرسول على أربع

لماذا التعدد للرجال دون النساء في الجنة

تعدد الأزواج لامرأة واحدة يفسد نظام
الأسرة، ويخلط النسب، ويظهر الشقاق
والعداوة والتنازع، ويسبب الأمراض
وصدق الله (وليس الذكر كالأنثى)
(ألا يعلم من خلق)

ولكن إذا كان للمرأة أكثر من رجل وكانوا كلهم
مستمرين معها فإن هناك فرصة لظهور مرض جنسي

يمكن بسهولة تحديد الأب و الأم أما
إذا كانت المرأة متزوجة بأكثر من رجل

،عندما تكون المرأة عشيقته، لا يكون لها أي حقوق
وتكون مهانته و لا يتم التعامل معها بصورة جيدة

في الإسلام، عندما تكون المرأة زوجة ثانية، فإنها تحصل
على جميع الحقوق و تكون محترمة و تُعامل بشكل جيد

■ معلوم في الإسلام أنه لا يجوز للرجل الجمع بأكثر من أربع زوجات وقد زاد رسول الله عن هذا العدد كحكم خاص به و سبب تعدد زواجه يرجع لدوافع سياسية ، وتشريعية، و إنسانية ، ولمصلحة الإسلام العليا ومنها:

- أن زوجاته كنّ على كثرتهنّ من قبائل شتى ليؤلف القبائل على حبه ونصرة دينه .
- أن زواجه بـ "جويرية" كان لمصلحة دينية ، حيث قد نشأ عنه أن أطلق المسلمون مئة من أهل بيته، أو مئتين من الأسرى من قبيلاتها إكراما لرسول الله ، فأسلم من قومها خلق كثير .
- أن زواجه بـ يزيد بنت حنظل كان لضرورة إقتضاها التشريع الاسلامي، ليبين للمسلمين حكم شرعي وهو جواز زواج الرجل من مطلقة ابنه بالنبي وقد كان العرب يحرمون ذلك .
- كان لا بد للنبي أن يحاط بعدد كبير من الزوجات ليحفظن عنه كل تصرفاته الشخصية داخل البيت وما ينزل إليه من وحي وينقلنه للمسلمين ليعلموا أمر دينهم؛ وقد أمرهن الله بذلك في قوله تعالى: {وَأذْكُرْنَ مَا يُتْلَى فِي بُيُوتِكُنَّ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ وَالْحِكْمَةِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ لَطِيفًا خَبِيرًا (الأحزاب .34)}

■ كان من زوجاته عائشة رضي الله عنها؛ وقد عاشت من بعده خمسين عاما تعلم المسلمين أمور دينهم؛ كأول عالمة في التاريخ الإسلامي . وكانت هذه حكمة بليغة من الله أن يتزوجها الرسول بـ كرا صغيرة السن .

■ ومن الحكمة أيضا أن يعلم الجميع أنه لا رهبانية في الإسلام، وأنه دين فطرة يعترف بحاجات البدن وحاجات الروح و يوازن بينها بصورة دقيقة .

■ ومنها أيضا أن ترى مثلا حيا من العدل بين النساء يطبقه رسول الله على نفسه ليقتدي به الناس .

للرجال والنساء جميعاً في الجنة ما تشتهي الأنفس وتلذ الأعين، الآيات كثيرة منها على سبيل المثال: **مَنْ عَمِلَ صَالِحًا مِّنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُحْيِيَنَّهٗ حَيَاةً طَيِّبَةً وَلَنَجْزِيَنَّهُمْ أَجْرَهُم بِأَحْسَنِ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ. وَقَالَ تَعَالَى: مَنْ عَمِلَ سَيِّئَةً فَلَا يُجْزَى إِلَّا مِثْلَهَا وَمَنْ عَمِلَ صَالِحًا مِّنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَأُولَئِكَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ يُرْزَقُونَ فِيهَا بِغَيْرِ حِسَابٍ. فَمَنْ**

حيث الإجمال، الخطاب والعطاء القرآني واحد، ولكن لماذا عند ما جاء عند الجانب الغريزي فصل القرآن للرجال وأوجز للنساء؟ هنا تأتي المعجزة التربوية، فإنه معلوم من النفس البشرية أن الحب عند الرجل يتمحور بالأفعال، بينما عند المرأة يكمن في المشاعر والملاطفة، فهو غريزة تتبعها عاطفة، أما هي فعاطفة مقدمة على الغريزة، أو كما تقول (بربارادي انجلس) المختصة في الدراسات الأسرية وصاحبة الكتاب المشهور (أسرار عن الرجل على المرأة معرفتها)، الحب أفعال عند الرجال وأسرار عند النساء، بل إننا نجد في الشعر إياً كان مصدره عربياً أو أوروبياً قديماً وحديثاً الغزل فيه ينطلق من الرجال تجاه النساء والعكس قليل.

فالرجل يعلن رغبة ويطلب، وجمال المرأة في التمتع والتلطف في الطلب، وحتى نحن عندما نداعب أولادنا نقول: إذا نجحت يا ولدي بنسبة عالية سأزوجك فتاة آية في الحسن، ولكن لا يقول الرجل لابنته إذا تفوقت في الدراسة سأزوجك فحلاً من فحول الرجال! ضجت القاعة بالضحك، إنه كما يقول الفيلسوف الألماني نيتشة (الملحد): المرأة تحقق ذاتها في (هو يريد) والرجل في (أنا أريد)، وكتاب (جنس الدماغ) لعالمة الوراثة البريطانية آن موير، وكتاب (الرجال من المريخ والنساء من الزهرة) للأمريكي أشهر علماء الأسرة جون حرية، وكتاب (الذكاء العاطفي) لدانييل جولمان، والبحوث العلمية كلها تؤكد على الفوارق الدقيقة من عواطف الحب والتجاذب بين الجنسين، والبحوث العلمية كلها تؤكد على الفوارق الدقيقة من عواطف الحب والتجاذب بين الجنسين، وإذا كان البشر يراعون في خطابهم هذه الفوارق أفلا يراعونها رب البشر؟! انتهى.

وصف الله تعالى نساء الجنة سبحانه بقصر الطرف في ثلاثة مواضع :

قوله تعالى : (فِيهِنَّ قَاصِرَاتُ الطَّرْفِ لَمْ يَطْمِئِنَّهُنَّ أَنْسَ قَبْلَهُمْ وَلَا جَانٌّ)

وقوله تعالى : (وَعِنْدَهُمْ قَاصِرَاتُ الطَّرْفِ عِينٌ)

وقوله تعالى : (وَعِنْدَهُمْ قَاصِرَاتُ الطَّرْفِ أَثْرَابٌ)

والمفسرون كلهم على أن المعنى: قصرن طرفهن على أزواجهن فلا يطمحن إلى غيرهم , ولا يردن غيرهم فلا يرين شيئا

أحسن في الجنة من أزواجهن. قاله ابن عباس، وقتادة، وعطاء الخراساني، وابن زيد.

وقد ورد أن الواحدة منهن تقول لبعلها: والله ما أرى في الجنة شيئا أحسن منك، ولا في الجنة شيئا أحب إلي منك، فالحمد

لله الذي جعلك لي وجعلني لك.

(حادي الأرواح باختصار)

فهذا الوصف العالي والمدح الكريم لنساء الجنة من الله جل جلاله ، مما يدل على أن الأمر ليس كما تظنين ، وأن المرأة

سوف تبقى هناك متطلعة لرجل آخر سوى زوجها ، أو أن ذلك سوف يقلل من نعيمها في الجنة ، أو يكدر عيشها فيه ، فإن

الجنة دار النعيم المقيم التام ، ليس فيها هم ولا نصب ولا غم ولا حزن .

وكون الرجل له أكثر من زوجة في الجنة ، لا يعني نقصا في نعيم إحدى نساته ، كما هو الحال في أهل الدنيا ، فإن نعيم

الجنة يختلف حاله عن الدنيا وأحوالها ؛ ومن ذلك :

مارواه أنس بن مالك رضي الله عنه ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: (يُعْطَى الْمُؤْمِنُ فِي الْجَنَّةِ قُوَّةَ كَذَا وَكَذَا مِنْ

الْجَمَاعِ قِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَوْ يُطِيقُ ذَلِكَ قَالَ يُعْطَى قُوَّةَ مِائَةٍ) [رواه الترمذي 2536، وقال الألباني: صحيح لشواهده (مشكاة

المصابيح 536)].

وفي حديث زيد بن أرقم مرفوعاً: (وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنَّ أَحَدَهُمْ لَيُعْطَى قُوَّةَ مِائَةِ رَجُلٍ فِي الْمَطْعَمِ وَالْمَشْرَبِ وَالشَّهْوَةِ

وَالْجَمَاعِ..) الحديث [رواه أحمد 18783، وصححه الألباني في صحيح الجامع 1627].

وينظر جواب السؤال رقم (11419) .

والذي نود قوله: إن الإسلام لا يتحمل مسؤولية من قد يرتكبون من خلال إقدامهم على التعدد، موبقات قد لا تقل خطورة في ميزان الإسلام عن الانزلاق في الفواحش أو اللجوء إلى الطلاق. كالذين يلجئون عن طريق التعدد إلى هجران زوجاتهم اللاتي قد ضجروا بهن، أو كالذين يفاضلون في المواصلة أو في الإنفاق، إن الذي يتحمل مسؤولية هذه الموبقة، إنما هو القضاء الإسلامي الذي يجب عليه أن يتعقب هؤلاء الجانحين بل المجرمين، لا الإسلام الذي شرع من التعدد صمام أمان ضد مثل هذه الموبقات^(٢).

وقد يقول قائل: أليست المرأة في احتمال تعرضها لضرورات تجعلها لا تكتفي جنسياً بالركون إلى زوج واحد؟ فلماذا لم يشرع تعدد الأزواج أيضاً؟.

إن المساواة بين الرجل والمرأة في أمر التعدد مستحيلة وخلقة، ذلك لأن المرأة في طبيعتها لا تحمل إلا في وقت واحد، ومرة واحدة في السنة كلها، أما الرجل فيختلف حاله، فقد يكون له أولاد متعددون من نساء متعددات، ولكن المرأة لا يمكن إلا أن يكون لها مولود واحد من رجل واحد.

فتعدد الأزواج بالنسبة إلى المرأة يضيع نسبة ولدها إلى شخص معين، وليس الأمر كذلك بالنسبة إلى الرجل في تعدد زوجاته. كذلك فإن رئاسة الأسرة في جميع شرائع العالم هي للرجل، فإذا أبحنا للزوجة تعدد الأزواج فلن تكون رئاسة الأسرة؟ ثم إن الزوجة لمن تخضع لأزواجها؟^(٣).

ولكن الشريعة الإسلامية لم تغفل ضرورة الزوجة، في متعتها الجنسية، فإذا كانت لا تأخذها حقها في هذا الجانب، فلها أن تطلب الفراق من زوجها الذي تنل منه حقها الطبيعي الذي شرع الزواج سبيلاً إليه لتتزوج من رجل غيره، وستجد من القضاء الشرعي كل تأييد وعون، وبذلك ترعى حقها المشروع في المتعة دون أن تُهدر بذلك مصلحة ضرورية من

شبهة

إباحة تعدد الزوجات

الحمد لله الذي جعل في النفوس النفيسة فطرة تتوقف كجمرة
تحت شبهات الرماد وكشفتها بظلمة فواح الزناديق وجنت
الفطرة تافخا لجمرها وكنها بتهديد لوضع السخور
فنفحت بطيب العطور
خالقها

أما بعد:

فإن من أعظم
الأمّة الإسلامية

رسالتنا

رسالات العصر بقيم الإسلام

Created with a
www.lovecreation.com
www.lovecreation.com

توصيف الواقع:

إن الإسلام ليس ديناً خيالياً بعيداً عن الواقع،
فالتعدد علاج لظاهرة لا يمكن تجاهلها هي: كما تقول الإحصائيات:
أولاً- عدد مواليد البنات في العالم أكثر من الأولاد.

ثانياً- نسبة موت الأولاد من العمر الارتفاع بين

ثالثاً - نسبة مواليد

رابعاً - نسبة

تفصيل النساء

رسالتنا
رسالات العصر بقيم الإسلام

- تزوج عيسو بن إسحاق أخو سيدنا يعقوب الأكبر عليه السلام، من نساء
كثيرات من بنات كنعان وثلاثا من غيرهن .

[سورة التكوين: 33]

٤- تزوج موسى عليه السلام (زوجتين) (صفورة - امرأة كوشية)

[سورة الخروج: 17]

٥- تزوج بل و عقوقية أخته بسبب أن بل رأى عقوقية من امرأة أخرى حين
بان أصبحت برصاء كأنه

٥- وسيدنا داود عليه السلام تزوج من امرأة غيبية
التوراة وهن:

(ميكال - أبيجا)


بنشبع أم سيدنا

[سورة ص: 27]

[سورة التوراة: 17]

رسالتنا

رؤى ذات العصر بقيم الإسلام




٦- أما سليمان عليه السلام فقد تزوج بألف امرأة ٧٠٠ حرة و٣٠٠ جا

• [سفر التوبة الأخرى ١١١٠]

الثالث: الحل في الديانة النصرانية:

في الإنجيل منع الطلاق ، والذين تزوج بمعلقة وجعله فاحشة ، فهل استطاعوا تطبيقه ؟
إن عدد المطلقات من الكنيسة أو يتزوجن وتعلم لم يحرم الله واحد في يوم .

Created with a
multimedia creation
www.yourlogo.com

رسالتنا
والذات العصر بقيم الإسلام



نصیحتان

الظلم

ظلمات يوم القيامة

نصيحة للزوج المعدد
اتق الله واعدل وإلا
فواحدة فالله حرم الظلم
والمقسطون على منابر
من نور يوم القيامة



نصيحة للزوجة الأولى
لا تكوني عقبة في طريق
إعفاف زوجك، وساعديه
يكن خيرا لك في دينك
ودنياك وأخرتك

نقل فؤادك حيث شئت من الهوى
ما الحبيب إلا للحبيب الأول
كم منزل في الأرض يعشقه الفتى
وحينئذ أبدأ لأول منزل

أبو تمام

وقفم
كلمة @wq3kelmk

اللَّهُمَّ احْفَظِّي
بِحِلْمِكَ مَنْ
حَرَامَكَ وَأَعْظِي
بِحَفْظِكَ مَنْ
سِوَاكَ

كفارة المجلس

سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ

أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ

اسْتَغْفِرُكَ وَأَتُوبُ إِلَيْكَ

الطريقين : ٠٥٠٥٧٠٤٨٠٨